من امر مخصص لاجله صح عليه ان يعلم وذلك هو الحد وسيض
اى هذا الدليل بانتفاء كل وكل ان يقول لو صح دليلكم لزم ان
يكون حصول الحد وقد تم مشروطا حصول صفة اخرى ويلزم التسلسل
وندفع اى الدليل المذكور على اثبات ان الحد وصفة حقيقية بان
ذاته المخصوصة تكاف في التخصيص والاقتضاء اى لانم انه لو لم
يتحقق المذكوره على تقدير ان لا يكون الحد وصف حقيقة لزم
الترجيح بلا مرجح ولا يلزم ذلك ان لم يكن ذاته المخصوص كافيا في
تخصيص بكل الصحة بالذات والاقتضاء بكل الصحة لكنه ممنوع
فيكون قوله وسيض اشاره الى بعض اجمالي على الدليل المذكور وقوله
وندفع اشاره الى بعض تفصيلي عليه ايضا وبعضهم جعله جوابا عن
البعض الاجمالي اى وندفع النقض المذكور بان المخصص للحدوث هو الذات
هو ذاته المخصوصة المقتضية لكل الصفة فلا يلزم البعض قلت هذا
ليس بشئ لان المنع على النقض الاجمالي يجب ان لا يكون مستوجها
على اصل الدليل حتى يكون دافعا وحد السوال سيئة وارد على الاصل
الدليل فالوجه الاول وفي مع ان سرح لفظ المحصل بدل عليه
الرابع في الارادة سواء في الجمهور على انه مرجح ومنار عوا في معنى ارادته
فقال الحكماء ارادته علة بالكف بمعنى ان يكون نظام الوجود حتى يكون
على الوجه الاكمل وسموه عنايته وفسرها ابو الحسين بكونه عالما بالفعل
من المصلحة الداعية الى الايجاد والايجاد بكونه عالما بالمصلحة
فهي عندهم والكلمي بصفة في افعال نفسه اى الارادة مع الافعال
نفسه عبارة عن علمه بها وامره في افعال غيره وقال الصحاب والاشعري
والثاني عبد الجبار انها صفة حقيقية زائدة مغايرة للعلم والقدرة
مرجحة لبعض مقدوراته على بعض بناء ان تخصيص بعض المقدورات بالحصول
دون بعض وبعضها بالعدم والاخر ان مع البعض على سبيل البدل
لابد له من مخصص لان نسبة جميع المقدورات الى ذاته تعالى على السوية

ونسبة الازمنة الى جميع المقدورات على السوية فلو لم يكن لتخصيص
الزمان بالحادث وقت دون اخر يلزم الترجيح بلا مرجح وهو محال والجواب
ان المخصص لبعض المقدورات دون بعض انما هو العلم فانه تابع للمعلوم لان العلم يتعلق بالمعلوم على ما هو عليه في نفسه
بالحالة والتابع لا يحال ان يكون مستبعا ولا القدرة فان نسبتها
الى الجميع على السوية واحدة فلا تخصص ولان نسبتها الى الاوقات
والمكان من حيث هو موجد غير المرجح ومن حيث هو مرجح لتوقف الايجاد
على المرجح والموقوف غير الموقوف عليه فاذن لا بد من صفة
غير العلم والقدرة لاجلها اختص بعض المقدورات بالوجود دون
ما وقتها المخصصة بها وكل الصفة هي الارادة قال عليه لانم ان يتعذر
اذا كان من شانها التاثير لم يكن مخصصة فان القادر مرجح احد المتساويين
بل المرجح بلا مرجح ومخصص كما اعترفتم به وجوابه انا وان كانت نسبتها
الى الجميع بالتاثير متساوية الا ان الجميع لما لم تخصص الموجد به
الا المخصوص بغاير لها وذلك ضروري وقال في الاقتراح ترجيح القادر
لاحد المقدورين على الاخر حال لانا نعلم ضرورة ان القادر
قد يفعل بالارادة ترجيح احد المتساويين على الاخر في حال امكان وجود كل
حادث مخصوص بوقت معين او وجوده مشروطا بفعل فاعل
او علة تحدوثه اذ كل الوقت لكونه تابع حدوثه فيه فالمصلحة بوجه اجزء
لتعذر علة لان خلاف المعلوم والاصح محال لانا نقول لا نجوز ان يكون
المخصص هو كونه متقدما قبل كل الوقت وهو ضروري كما وان المنع
لا يصير ممكنا فان ما بالذات لا يزول والتقابل ان نقول ان العالم مع
الوجود في الازل لم صار ممكن الحصول ح فنا لازال وذلك يدل على
جواز انقلاب الممتنع ممكنا فان اجب بان المحال انما هو وجوده لذاته
وذلك ثابت له ابدا وانما فنا لازال فهو ممكن ويبطل الامكان بانه
وانا فلا انقلاب وبتقال فاجاز ان كل فلم لا يجوز ان يكون وجود العالم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)